عن أبي موسى ـ يعني الأشعريَّ ـ رضي اللهُ عنه قال: «رأيتُ النبيَّ ﷺ يأكل دجاجاً».

[انظر الحديث: ٣١٣٣، ٤٣٨٥، ٤٤١٥].

٥٩١٥ - حدّ ثنا أبو مَعْمَر حدَّ ثنا عبدُ الوارثِ حدَّ ثنا أيوبُ بن أبي تَميمةَ عن القاسم عن زَهْدَم قال: «كنّا عندَ أبي موسى الأشعريِّ - وكان بيننا وبينَ هذا الحيِّ من جَرْم إخاءً - فأتي بطعام فيه لحمُ دَجاج. وفي القوم رجلٌ جالسٌ أحمرُ فلم يَدْنُ من طعامِه ، فقال: ادْنُ ، فقل رأيتُ رسولَ الله على يأكلُ منه. قال: إني رأيتهُ يأكلُ شيئاً فقذرتهُ ، فحلَفتُ أَن لا آكلهُ. فقال: ادنُ ، أخبرُكَ - أو أحدِّ ثكَ - أني أتيتُ رسولَ الله على في نفر منَ الأشعريين؛ فوافقتُهُ وهو غضبانُ ، وهو يقسمُ نعماً من نعم الصدقة: فاستحملناهُ فحلفَ أن لا يحملنا ، قال: ما عندي ما أحملكم عليهِ. ثمَّ أُتِي رسولُ الله على بنهبٍ من إبل ، فقال: أينَ الأشعريون أين ما عندي ما أحملكم عليهِ. ثمَّ أُتِي رسولُ الله على بنه بنه بنه بنه إبل ، فقال: أينَ الأشعريون أين رسولُ الله على يَمين أن لا يعملنا إلى النبي على فقلنا: يا رسولَ الله إنا استحملناك فحلفتَ أن لا تحملنا ، فظننا أنك نسيتَ يمينك. فقال: فقال: أن اللهُ هو حملكم ، إني والله _ إن شاء اللهُ _ لا أحلِف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خيرٌ وتحللتُها». [انظر الحديث: ٣١٣٣ ، ٤٣٥ ، ٤١٥) ١٥٥٥.

٢٧ ـ باب لحوم الخيل

٥١٩ - حدّثنا الحُميديُّ حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا هشامٌ عن فاطمة عن أسماءَ قالت: «نحرنا فرَساً على عهدِ رسول الله ﷺ فأكلناه».

• ٥٥٢ - حدّثنا مسدَّدٌ حدثَنا حمادُ بن زيدٍ عن عمرو بن دينار عن محمد بن عليّ عن جابرِ بن عبد الله رضي اللهُ عنهم قال: «نهى النبيُّ ﷺ يوم خيبرَ عن لحوم الحُمر» ورخصَ في لحوم الخيل. [انظر الحديث: ٤٢١٩].

٢٨ -باب لُحوم الحُمرِ الإنسيةِ

فيه عن سَلمةً عن النبي ﷺ.

١ ٥٥٢ - حدّثنا صدَقة أخبرَنا عَبدة عن عُبَيد الله عن سالم ونافع عن ابن عمرَ رضي الله عنها ال

[انظر الحديث: ٨٥٣ ، ٨٥٧ ، ٤٢١٧ ، ٤٢١٨].

٧٢٥ - حدّثنا مسدَّدٌ حدثنا يحيى عن عُبَيد الله حدَّثني نافعٌ عن عبدِ الله قال: «نهى النبيُّ عَلَيْهِ عن لحوم الحمرِ الأهلية». تابعَهُ ابنُ المبارك عن عُبَيد الله عن نافع. وقال أبو أسامة: عن عبيد الله عن سالم. [انظر الحديث: ٨٥٣، ٤٢١٥، ٤٢١٧، ١٥٥١.

٥٩٣ - حدّثنا عبدُ الله بن يوسُفَ أخبرَنا عن مالك عنِ ابن شهاب عن عبد اللهِ والحسن ابني محمد بن عليّ عن أبيهما عن عليّ رضي الله عنهم قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عنِ المتعةِ عامَ خيبر ولحوم حُمُر الإنسيَّة». [انظر الحديث: ٤٢١٦ ، ٥١١٥].

عبد الله قال: «نهى النبئ ﷺ يومَ خَيبرَ عن لحوم الحُمر ، ورخَّصَ في لحوم الخيل».

[انظر الحديث: ٤٢١٩ ، ٥٥٢٠].

٥٢٥ - ٥٦٦ - حدّثنا مسدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن شُعبةَ قال: حدَّثني عَديٌّ عن البرَاءِ وابن أبي أوفَى رضي الله عنهم قالا: «نهى النبيُّ ﷺ عن لحوم الحمر».

[الحديث: ٥٥٥٥][انظر الحديث: ٢٢١١، ٢٢٢١، ٤٢٢٥، ٤٢٢٦].

[الحديث: ٥٥٢٦] [انظر الحديث: ٣١٥٥، ٢٢٢، ٢٢٢، ٤٢٢٢].

٥٧٧٥ - حدّثنا إسحاقُ أَخبرَنا يعقوبُ بن إبراهيمَ حدَّثنا أبي عن صالح عن ابن شهابِ أن أبا إدريسَ أخبرهُ أنَّ أبا ثعلبةَ قال: «حرَّمَ رسولُ الله ﷺ لُحومَ الحمرِ الأهلية». تابعَهُ الزُّبيديُّ وعُقيلٌ عن ابن شهاب. وقال مالكُ ومَعْمَرٌ والماجِشُون ويونُسُ وابن إسحاقَ غير الزُّهريِّ «نهى النبي ﷺ عن كلِّ ذي ناب منَ السِّباع».

٥٢٨ - حدّثنا محمدُ بن سَلام أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ الثقفيُّ عن أيوبَ عن محمدٍ عن أنس بن مالكٍ رضي اللهُ عنه: «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ جاءَهُ جاءٍ فقال: أُكِلَتِ الحمر. ثم جاءهُ جاء فقال: أُكلَت الحمر. ثم جاءهُ جاء فقال: أُفنِيَتِ الحمر. فأمرَ مُنادياً فنادَى في الناس: إن اللهَ ورسولَهُ يَنهيَانكم عن لحوم الحمر الأهلية ، فإنها رِجْس. فأُكفِئَتِ القُدورُ ، وإنها لتَفورُ باللحم».

٩٢٥ - حدّثنا عليُّ بنِ عبدِ الله حدثنا سُفيان قال عمرو قلتُ لجابر بن زيدِ: «يَزعمونَ أَنَّ رسول الله ﷺ نهى عن حُمرِ الأهلية ، فقال: قد كان يقولُ ذاك الحكمُ بن عمرٍ و الغفاريُّ عندنا بالبصرة. ولكنْ أبى ذلكَ البحرُ ابن عبّاس وقراً ﴿ قُل لاَ آَجِدُ فِي مَآ أُوحِى إِلَىَ مُحَرَّمًا﴾».

٢٩ ـ باب أكلِ كلِّ ذي ناب من السباع

. حدّثنا عبدُ الله بن يوسُفَ أخبرنا مالكٌ عن ابن شهابٍ عن أبي إدريسَ الخولانيِّ عن أبي يعلبةَ رضيَ الله عنه: «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عن أكل كلِّ ذي نابٍ من السباع».

تابعَهُ يُونسُ ومَعْمرٌ وابنُ عُينة والماجِشُونُ عن الزُّهريِّ.

٣٠ ـ باب جُلود الميتة

٧٥٣١ _ حدّثنا زُهَيرُ بن حرب حدَّثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ حدَّثنا أبي عن صالح قال: حدَّثني ابن شهاب أَنَّ عُبَيدَ الله بن عبد الله أخبرَهُ أَنَّ عبدَ الله بن عبّاس رضي الله عنهما أُخبرَه أَنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ بشاة مَيتةٍ فقال: هَلا استَمْتَعتم بإهابها؟ قالوا: إنها مَيتة. قال: إنما حُرُمَ أَكُها». [انظر الحديث: ١٤٩٢، ١٤٩٢].

٣٥٥٢ _ حدّثنا خَطّابُ بن عثمان حدَّثنا محمد بن حِمْيَرَ عن ثابتِ بن عَجلان قال: سمعت سعيدَ بن جُبَير قال: سمعت سعيدَ بن جُبَير قال: سمعتُ ابن عبّاس رضي الله عنهما يقول: «مَرَّ النبيُّ ﷺ بعنز مَّيتةٍ فقال: ما على أهلِها لو انتفَعوا بإهابها»؟ [انظر الحديث: ١٤٩٢، ، ٢٢٢١، ٥٥٦].

٣١ ـ باب المسك

معمره _ حدّثنا مُسدَّدٌ حدَّثنا عبدُ الواحد حدثَنا عُمارةُ بن القَعْقاع عن أبي زُرْعة بن عمرو بن جَرير عن أبي هريرة قال: «قال رسولُ الله ﷺ: ما من مَكلوم يُكلَمُ في سَبيل الله إلا جاء يومَ القيامةِ وكَلْمهُ يَدْميٰ ، اللَّونُ لَونُ دَم ، والرِّيح ريحُ مِسك ».

[انظر الحديث: ٢٣٧ ، ٢٨٠٣].

وصي الله عنه «عن النبيّ ﷺ قال: مَثَلُ الجَليس الصالح والسَّوء كحاملِ المسكِ ونافخ الكير، الخير الله عنه «عن النبيّ ﷺ قال: مَثَلُ الجَليس الصالح والسَّوء كحاملِ المسكِ ونافخ الكير، فحاملُ المِسكِ إمّا أن يُحذِيك، وإمّا أن تَبتاعَ منهُ، وإمّا أن تجِدَ منه ريحاً طيِّبة. ونافخُ الكِير إمّا أن يَحرِقَ ثيابك، وإمّا أن تجِدَ ريحاً خَبيثة».

٣٢ ـ باب الأرنب

٥٣٥ حدّثنا أَبو الوَليد حدَّثَنا شُعبة عن هشام بن زيد عن أنس رضيَ اللهُ عنه قال: «أنفجْنا أرنَباً ونحن بمرّ الظهرانِ ، فَسعى القومُ فلَغبوا ، فأخذتها فجئتُ بها إلى أبي طلحةَ فذبحها فبَعث بورِكَيها _ أَو قال بفَخِذَيها _ إلى النبيِّ ﷺ ، فقبلها».

[انظر الحديث: ٢٥٧٢ ، ٥٤٨٩].

٣٣ ـ باب الضَّب

٥٣٦ _ حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا عبدُ العزيزِ بن مسلم حدَّثنا عبدُ الله بن دينار قال: سمعتُ ابن عمرَ رضي اللهُ عنهما يقول: «قال النبيُّ ﷺ: الضَّب لستُ آكلهُ ولا أُحَرِّمه».

عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسولِ الله على بيت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسولِ الله على بيت ميمونة ، فأتي بضب محنوذ ، فأهوى إليه رسولُ الله على بيده ، فقال بعضُ النسوة: أخبروا رسولَ الله على بيده ، فقال بعضُ النسوة: أحرامٌ رسولَ الله على بيده ، فقلت: أحرامٌ هو يا رسول الله؟ فقال: لا ، ولكن لم يكن بأرضِ قومي فأجدُني أعافُه. قال خالد: فاجترَرْتهُ فأكلته ، ورسول الله على ينظر ». [انظر الحديث: ٥٤٠١ ، ٥٤٠٠].

٣٤ ـ باب إذا وقَعتِ الفأرة في السمن الجامدِ أو الذائب

مه م حدّثنا الحُميديُ حدَّثنا سُفيانُ حدَّثنا الزُّهريُّ قال: أَخبرني عُبَيدُ الله بن عبد الله بن عبنة أنه سمع ابن عبّاس يحدِّنه عن ميمونة أن فأرة وَقعتْ في سمن فماتَت ، فسئِل النبي عَيِي عنها فقال: أَلقوها وما حَولها ، وكلوه». قيلَ لسفيان: فإنَّ مَعمراً يحدثه «عن النبي عن المسيّب عن أبي هريرة» قال: ما سمعتُ الزهريُّ يقول إلا «عن عُبيدالله عنِ ابن عباس عن ميمونة عن النبي على ، ولقد سمعته منه مِراراً . [انظر الحديث: ٢٣٥، ٢٣٥].

٥٣٩ _ حدّثنا عَبْدانُ أخبرنا عبدُ الله عن يونسَ عن الزهريّ عن الدابةِ تموتُ في الزيت والسمن ، وهو جامد أو غيرُ جامد ، الفأرةِ أو غيرها ، قال: بلَغَنا أَنَّ رسول اللهِ ﷺ أمر بفأرة ماتت في سمن فأمر بما قَرُب منها فطُرح ، ثم أُكِل» عن حديثِ عُبَيد الله بن عبدِ الله .

[انظر الحديث: ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٥٥٣٨].

٥٤٠ حدّثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الله حدَّثنا مالكُ عن ابن شهابِ عن عُبَيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن مَيمونةَ رضيَ اللهُ عنهم قالت: «سُئلَ النبيُّ ﷺ عن فأرةِ سقطت في سمن ، فقال: ألقوها وما حَولها ، وكلوه». [انظر الحديث: ٢٣٦ ، ٢٣٦ ، ٥٥٣٨ ، ٥٥٩٩].

٣٥- باب الوسم والعَلَم في الصُّورة

ا ٥٥٤١ _ حدّثنا عُبَيدُ اللهِ بن موسى عن حَنْظلة عن سالم "عن ابن عمرَ أنه كَرِهَ أن تُعْلَم الصورةُ. وقال ابنُ عمرَ: نهى النبئُ ﷺ أَن تُضرَب».

تابعَهُ قُتَيبةُ قال: حدثَنا العَنْقَزيُّ عن حنظلةَ وقال: «تُضرَب الصورة».

النبيِّ ﷺ بأخ لي يُحنَّكُهُ وهو في مِربَدٍ له فرأيتهُ يَسمُ شاةً ، حسِبْتُهُ قال: في آذانِها».

[انظر الحديث: ١٥٠٢].

٣٦ - باب إذا أصاب قومٌ غَنيمةً ، فذَبحَ بعضُهم غَنماً أو إبلاً بغير أمرِ أصحابها لم تؤكل لحديث رافع عن النبيِّ عَلَيْ . وقال طاؤوسٌ وعكرِمَةُ في ذبيحةِ السارقِ : «اطرَحُوهُ».

206٣ حدّثنا مُسدَّدٌ حدَّثنا أبو الأحْوصَ حدَّثنا سعيدُ بن مسروق عن عَبايةَ بن رفاعةَ عن أبيه اعن جَدِّهِ رافع بن خَدِيج قال: قلتُ للنبيِّ ﷺ: إننا نَلقى العدوَّ غداً وليس معنا مُدى ، فقال: ما أنهرَ الدمَ وذُكِرَ اسمُ الله فكلوهُ ، ما لم يكنْ سنٌّ ولا ظُفر ، وسأحدُّثكم عن ذلك: أما السنُّ فعظم ، وأما الظفرُ فمدَى الحبَشة. وتقدَّم سَرعانُ الناس فأصابوا من الغَنائم والنبيُ ﷺ في آخر الناس ، فنصبوا قدُوراً فأمرَ بها فأُكفِئتُ ، وقسَمَ بينهم ، وعَدَلَ بَعيراً بعشر شياه. ثمَّ نذَ منها بَعيرٌ من أوائلِ القوم ، ولمَ يكنْ معهم خَيلٌ ، فرماه رجلٌ بسهم فحبَسهُ الله ، فقال: إنَّ لهذه البهائم أوابد كأوابد الوَحْش. فما فَعلَ منها هذا فافعلوا مِثلَ هذا».

[انظر الحديث: ٢٤٨٨ ، ٢٥٠٧ ، ٣٠٧٥ ، ٩٤٥٥ ، ٥٥٠٣ ، ٥٥٠٩].

2001 حدّثني محمدُ بن سَلام أَخبرَنا عمرُ بن عُبيد الطنافِسيُّ عن سعيدِ بن مسروق عن عَباية بن رفاعة عن جَدِّه رافع بن خديج رضي اللهُ عنه قال: «كنّا مع النبي ﷺ في سَفر ، فندَّ بَعيرٌ من الإبل ، قال: فرماهُ رجلٌ بسهم فحبَسه ، قال ثم قال: إن لها أَوابد كأوابد الوحش ، فما غَلبكم منها فاصنَعوا به هكذا. قال: قلتُ يا رسولَ الله ، إنا نكونُ في المغازي والأسفار ، فنُرِيدُ أن نَذبح فلا يكونُ مُدىً. قال: أرِن. ما نهرَ ـ أَو أَنهر ـ الدم وذُكر اسمُ الله فكلْ ، غيرَ السنِّ والظّفر ، فإن السنَّ عظمٌ ، والظفرَ مُدَى الحبشة».

[انظر الحديث: ٢٤٨٨ ، ٢٠٠٧ ، ٣٠٧٥ ، ٥٤٩٨ ، ٥٠٠٣ ، ٥٠٠٩ ، ٥٠٠٩ ، ٥٠٠٩].

٣٨ ـ باب أكلِ المُضْطر

لقوله تعالى: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَتِ مَا رَزَقْنَكُمْ وَاشْكُرُوا بِلَهِ إِن كُنتُمْ إِيّاهُ لَمَا مَنْ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ فَمَنِ اصْطُلَّ غَيْرَ لَكُمْ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلًا بِهِ - لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اصْطُلَّ غَيْرَ

بَاغ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِنَّمَ عَلَيْهِ ﴾ وقال: ﴿ فَمَنِ أَضْطُرَ فِي عَنْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفِ لِإِثْمِ ﴾ وقوله: ﴿ فَكُمُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ أَسْمُ ٱللّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِعَايَنِيهِ مُوْمِنِينَ ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَا تَأْكُولُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلّا مَا أَضْطُرِ رَتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيْضِلُونَ بِأَهْوَآبِهِم بِغَيْرِ عِلَيْ إِنَّ رَبَّكَ هُو أَعْلَمُ وَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطُرَ تُمْ إِلَيْهُ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيْضِلُونَ بِأَهُوآبِهِم بِغَيْرِ عِلْمَ مُهُ وَاللّهُ هُو أَعْلَمُ مِنْ اللّهُ عَلَيْ وَقُولُهِ جَلّ وعلا: ﴿ قُلُ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِى إِلَىٰ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ وَإِلَّا أَن يَكُونَ مَتَّالًا أَن يَكُونَ مَتَدَةً أَوْ دَمَا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِيزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْشً أَوْ فِسْقًا أُهِلَ لِغَيْرِ ٱللّهِ بِهِ فَمَنِ اصْطُرَ غَيْرَبَاغٍ وَلَا عَلَيْكُمُ اللّهُ حَلَالًا طَيْبَا وَأَشَكُمُ وَقَال : ﴿ فَكُمُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱلللّهُ حَلَالًا طَيْبَا وَأَشَكُمُ وَقَال : ﴿ فَكُمُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱلللّهُ حَلَالًا طَيْبَا وَأَشَكُمُ وَقَال اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْهُ أَلَهُ حَلَالًا طَيْبَا وَأَشَكُمُ اللّهُ عَلَيْكُ مُ ٱللّهُ حَلَالًا طَيْبُ وَلَكُمُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَالًا عَنْ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَالَهُ وَلَا عَالَا عَلَا عَالَا عَلَو اللّهُ مَا لَكُمُ وَلَا عَى إِلَيْ الْعَلْونَ اللّهُ عَلَولُ الْعَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَولُ اللّهُ عَلَيْكُمُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُمُ وَاللّهُ مَا اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَولُ اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَيْكُمُ الللّهُ عَلّى الللّهُ عَلَى الللّهُ اللّهُ عَلَيْكُمُ الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُمُ الللّهُ عَلَيْكُمُ الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَى الللّهُ عَلَ